

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

104 - حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني سعيد عن أبي شريح .

قولا أحدثك الأمير أيها لي ائذن - مكة إلى البعوث يبعث وهو - سعيد بن عمرو قال أنه Y قام به النبي A الغد من يوم الفتح سمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به حمد الله وأثنى عليه ثم قال (إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك فيها دما ولا يعضد فيها شجرة فإن أحد ترخص لقتال رسول الله A فيها فقولوا إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وليبلغ الشاهد الغائب) .

ف قيل لأبي شريح ما قال عمرو ؟ قال أنا أعلم منك يا أبا شريح لا يعيد عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة .

[4044 ، 1735] .

[ش أخرجه مسلم في الحج باب تحريم مكة وصيدها وخلها وشجرها ولقطتها رقم 1354 .

عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الأموي يعرف بالأشدر وكان واليا على المدينة أيام يزيد بن معاوية قال في الفتح ليست له صحبة ولا كان من التابعين بإحسان . (يبعث البعوث) يرسل الجيوش لقتال عبد الله بن الزبير لأنه امتنع من مبايعة يزيد واعتصم بالحرم . (ووعاه) فهمه وحفظه . (يسفك) يريق . (يعضد) يقطع . (ترخص لقتال) احتج لجواز القتال فيها وأنه رخصة عند الحاجة بقتلاه A . (الشاهد) الحاضر . (لا يعيد عاصيا) لا يحميه من العقوبة . (فارا بدم) قاتلا عمدا اتجا إليه خوف القصاص . (فارا بجزية) سارقا احتمى به حتى لا يقام عليه الحد [